

الجريدة الرسمية ل الجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد رقم 770

السنة 33

7 جمادى الأولى 1412
الوافق 15 نوفمبر 1991

المحتوى

- 1 - الأوامر القانونية
- 2 - مراسيم، مقررات، قرارات، تعليمات

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة -

مقرر رقم 488 يقضي بتصحيح القرار رقم 174 الصادر بتاريخ 25/8/1987 والتضمن منع عسكريين معاشات العجز.	1991/10/12
مرسوم رقم 83 - 91 ر.ل ع خ و يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب أعلى.	1991/10/20
مرسوم رقم 91 - 84 ر.ل ع خ و / يقضي بتعيين تلاميذ ضباط في رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني.	1991/10/20
قرار رقم 1001 يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني الى التقاعد النسبي.	1991/10/26
قرار رقم 1003 ، يقضي بتعيين أفراد غير الضباط من الدرك الوطني في رتب مساعد أول ومساعد ورقيب أول ورقيب ودركي من الدرجة 2 و 3 و 4.	1991/10/26

قرار رقم 1004 ، يقضي بقبول استقالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني .

1991/10/26

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص مختلفة

1991/10/20

مرسوم رقم 138 - 91 ر.ل ع خ و يقضي بتعيين موظفين في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

717

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

1991/10/10

مقرر رقم 483 ، يقضي بانهاء وضع رقيب شرطة في حالة استيادع .

مقرر رقم 491 ، يقضي بتصحيح القرر رقم 0020 و د ب م / م أ القاضي بمنح زيادة في العلامة القياسية لفتش شرطة .

قرار رقم 992 ، يتضمن زيادة سنتين من الخدمة لفائدة ضابطي صف من الحرس الوطني .

مقرر رقم 499 ، يقضي بإعفاء حرسين وطنيين بسبب ارتقاهم بأخطاء فادحة .

718

718

وزارة المالية

- نصوص تنظيمية

1991/10/23

مقرر رقم 270 يقضي بإنشاء صندوق سلفة لدى المديرية العامة للضرائب .

مقرر رقم 271 يقضي بإنشاء صندوق ايرادات لدى المديرية العامة للجمارك .

مقرر رقم 272 يقضي بإنشاء صندوق سلفة لدى المديرية العامة للجمارك .

مقرر رقم 273 يقضي بإنشاء صندوق ايرادات لدى المديرية العامة للضرائب .

719

719

720

نصوص مختلفة

1991/10/24

قرار رقم 999 ، يتضمن مساهمة موريتانيا في ميزانية منظمة التعاون والتنسيق لكافحة /ا/ مراض الفتاكه .

721

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

1991/10/15

مقرر رقم 267 ، يحدد عدد القاعد الخصصة لكل مرحلة وقسم وتواريخ افتتاح وإغلاق المدرسة الوطنية للتعليم البحري والصيد وتنظيم اختبارات الانتقاء للسنة الدراسية 1991 - 1992 .

721

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية

1991/10/20

مرسوم رقم 137 - 91 ، يقضي بإنشاء معهد عال للدراسات الهيئة في جامعة انواكشوط .

722

نصوص مختلفة

1991/10/10

مقرر رقم 485 ، يقضي بتعيين بعض مديري المؤسسات الثانوية .

مقرر رقم 486 ، يقضي بتصحيح المادة الأولى من المقرر رقم 638 الصادر بتاريخ 30/11/87 المتعلق بتعيين وترسيم موظف .

723

1991/10/10

مقرر رقم 487 ، يقضي بتعيين بعض مديري الدرس في المؤسسات الثانوية .

مقرر رقم 497 ، يقضي بالتحقق من الشغور النهائي لوظيفة معلمة .

725

1991/10/10

1991/10/23

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة -

725	مقرر رقم 416، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظفي.	1991/09/01
725	مقرر رقم 489 ، يقضي بتعيين وترسيم مهندسين في الاقتصاد الريفي .	1991/10/13
725	مقرر رقم 490، يقضي بتعيين وترسيم استاذ مساعد.	1991/10/13
725	مقرر رقم 492 ، يقضي بتعيين وترسيم استاذ حاصل على الليسانس.	1991/10/14
726	مقرر رقم 493 ، يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب.	1991/10/14
	مقرر رقم 494 ، يقضي بدمج ثلاثة موظفين.	1991/10/14
726	مقرر رقم 498 ، يقضي بتعيين وترسيم اداري مدني.	1991/10/23

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

- نصوص مختلفة -

726	مقرر رقم ر 121، يقضي بالقبول النهائي لمؤسسة محمد الأمين ولد تاج الدين نواكشوط في القيام بأعمال التطهير وإبادة الجرذان والحشرات.	1991/07/02
-----	---	------------

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

- نصوص مختلفة -

726	مرسوم رقم 135 - 91 ، التضمن تعيين موظف في وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي.	1991/10/20
727	مرسوم رقم 136 - 91 ، يقضي بتعيين بعض الوظيفين في وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي.	1991/10/20

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

المادة الأولى : تعديل الصفحة الأولى من الجدول الملحق بالقرار رقم 174 الصادر بتاريخ 25 أغسطس 1987 والقاضي بمنع العسكريين معاشات العجز البدني على النحو التالي :
بدلاً من

مقرر رقم 488 صادر بتاريخ 12 أكتوبر 1991 يقضي بتضييق القرار رقم 174 الصادر بتاريخ 25/8/1987 وذلك بمنع عسكريين معاشات العجز.

الاسم ولد عمر	الرتبة	الرقم الاستدلالي طبيعة العاش	النسبة تاريخ س المفعول	اللاحظات
عبد الله ولد عمر	أ/ح	87/2/3 قادر خ	%25 مؤقت	59.132

يقرأ

الاسم ولد عمر	الرتبة	الرقم الاستدلالي طبيعة العاش	الفائدة تاريخ سريان المفعول	اللاحظات
عبد الله ولد عمر	أ/ح	87/2/3 قادر خ	%25 نهائي	59.132

المادة 2: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

المادة الأولى - يرفق الضباط التالية أسماؤهم وارقامهم
الاستدلالية إلى رتب أعلى وذلك اعتباراً من فاتح أكتوبر 1991
طبقاً للإشارات التالية:

مرسوم رقم 83 - 91 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 1991 - 91
رتب خ و يقضي برقيمة ضباط من الجيش الوطني إلى
رتب أعلى.

1- القواعد البرية:

في رتبة عقيد :
القدم :

الرقم الاستدلالي 67040
الرقم الاستدلالي 59066
الرقم الاستدلالي 64000

3/1 - محمد ولد سيد أحمد لكحل
3/2 - الشيخ ولد محمد صالح
3/3 - أجينغ عمار هارونا

- في رتبة رائد :

النقابة :

الرقم الاستدلالي 70354
الرقم الاستدلالي 75448
الرقم الاستدلالي 78160

12/7 - أتوراد ولد الشيخ
12/8 - تكري أفيلاكس
12/10 - عثمان ولد كازا

- في رتبة نقيب :

اللازمون الأوائل:

- | | |
|-------------------------|----------------------------------|
| الرقم الاستدلالي 79858 | 38/26 - محمد ولد العربي |
| الرقم الاستدلالي 83281 | 38/27 - محمد فال ولد تقى الله |
| الرقم الاستدلالي 81494 | 38/28 - محمد ولد احمد اعلي |
| الرقم الاستدلالي 79892 | 38/29 - مده الله ولد البو |
| الرقم الاستدلالي 771008 | 38/30 - سيدنا عمار ولد الرين |
| الرقم الاستدلالي 80536 | 38/31 - صالح ولد سيدى محمد |
| الرقم الاستدلالي 74530 | 38/32 - احمد محمود ولد محمد احمد |

- في رتبة ملازم اول :

اللازمون:

- | | |
|------------------------|--------------------------------|
| الرقم الاستدلالي 85429 | 38/08 - محمد بيه ولد احمد شين |
| الرقم الاستدلالي 88309 | 38/09 - الشيخ ولد سيدى بوبي |
| الرقم الاستدلالي 82746 | 38/10 - سيدى ولد محمد |
| الرقم الاستدلالي 86481 | 38/11 - المختار ولد احمد تي |
| الرقم الاستدلالي 83579 | 38/12 - يربا ولد باب احمد |
| الرقم الاستدلالي 82748 | 38/13 - الداه ولد بيات |
| الرقم الاستدلالي 83501 | 38/14 - الزين ولد اسويادات |
| الرقم الاستدلالي 85539 | 38/15 - عبدو لاي يوسف آمادو |
| الرقم الاستدلالي 83428 | 38/16 - محمد ولد محمد محمود |
| الرقم الاستدلالي 85536 | 38/17 - محفوظ ولد بيبا |
| الرقم الاستدلالي 84578 | 38/18 - موسى ولد الشيخ |
| الرقم الاستدلالي 87343 | 38/19 - محمد الأمين ولد الأمين |
| الرقم الاستدلالي 84577 | 38/20 - باماما ولد خاليدو |

2- القوات الجوية :

في رتبة رائد :

النقيب :

- 12/09 - احمد ولد أمين

الرقم الاستدلالي 74818

المادة 2.- يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

88628	"	"	- الشيخ ولد المختار
87535	"	"	- محمد الأمين ولد سيد احمد
91127	"	"	- الجيلي ولد سيد احمد
85591	"	"	- سيد احمد ولد محمد
86168	"	"	- محمد ولد محمد
89390	"	"	- عمر ولد سيدى
88625	"	"	- محمد ولد الطاهر
87540	"	"	- بوته ولد محمد فال
88629	"	"	- محمد محمود ولد عبد الله
84602	"	"	- سوماري مامادو حوسينو
89388	"	"	- ابراهيم ولد الشيخ
85596	"	"	- احمد بوي ولد محجوب
85589	"	"	- لحسون ولد مامونى
85590	"	"	- سيد احمد ولد حمود
89391	"	"	- سالم ولد اسويدي
88617	"	"	- محمد الحافظ ولد عبد الرحمن
84606	"	"	- الشيخ ولد اعليه
86661	"	"	- احمد السالم ولد انتوبيه
88615	"	"	- سيد احمد ولد محمد
85587	"	"	- ليف محمد ولد دياهده

المادة 2.2. يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 1001 صادر بتاريخ 26 أكتوبر 1991 يقضي بحالات أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الاولى يحال الى التقاعد النسبي العسكري عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلاليه وذلك اعتبارا من فاتح سبتمبر 1991 وتسلم لهم شهادة بحسن السلوك وسيحالون الى الاحتياطي الدرك الوطني

مرسوم رقم 91 - 84 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 1991 ر ل ع خ / يقضي بتعيين تلاميذ ضباط في رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني.

المادة الاولى - يعين الطلبة الضباط العاملون التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلاليه الى رتبة ملازم عامل اعتبارا من فاتح أغسطس 1991 .

الرقم الاستدلالي	87536	محمد ولد احمد محمود
	90211	الختار ولد احمد سالم
	88613	محمد باب ولد احمد
	88616	احمد ولد الطيب
	86666	احمد ولد خيري
	87533	محمد الختار ولد خطاري
	90359	الداه ولد اسويدى
	82752	الختار ولد محمد
	87539	محفوظ ولد بوبالي
	85595	محمد ولد السالك
	86663	احمد فال ولد عبد الرحمن
	86627	اسماعيل ولد بي
	89389	محمد الختار ولد سيدى
	89383	محمد فال ولد احمد
	85594	سوماري با سولى
	84601	احمدو ولد محمد فال
	85595	محمد الختار ولد محمد
	83595	محمد ولد بوبكر
	88614	بياه ولد ابايه
	85588	محمد ولد الشيباني
	84607	عبد الرحمن ولد ميني
	90367	الشيخ احمد ولد راحل
	86662	القاضي ولد اسند
	85586	محمد الامين ولد محفوظ
	88626	زيدان ولد مو لاي

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمة عند تاريخ الشطب
جابير اسماعيل د- د	3	1715	متزوج وله ابن (1)	15 سنة
محمد ولد لرابط د- د	2	1755	متزوج وله 5 بناء	15 سنة
محمد ولد اعبيد د- د	2	1627	متزوج وليس له ابناء	15 سنة و 3 أشهر

المادة 2.2: يحال الى التقاعد النسبي العسكري التالي اسمه ورقم الاستدلالي وذلك اعتبارا من افتتاح سبتمبر 1991 ولن تسلم شهادة بحسن السلوك وسيحال الى الاحتياطي الجيش الوطني .

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمة عند تاريخ الشطب
ابراهيم ولد مولود د- د	1619		متزوج وله 4 اطفال	15 سنة و 3 أشهر

قرار رقم 1003 صادر بتاريخ 26 أكتوبر 1991، يقضي بتعيين افراد غير ضباط من الدرك الوطني في رتب مساعد أول ومساعد ورقيب أول ورقيب ودركي من الدرجة 2 و3 .4

المادة الأولى - يعين عسكريو الدرك الوطني التالية اسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية في الرتب التالية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1991 .

المادة 3: سيزود هؤلاء العسكريون كل فيما يعنيه ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقهم من مقر إقامتهم إلى محل اكتتابهم

المادة 4: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

1- في رتبة مساعد أول :

الرقم الإستدلالي 613 مهني
الرقم الإستدلالي 683 مهني

سيد احمد ولد محمد
اعلي ولد اعمار

- المساعدان

2- في رتبة مساعد :

الرقم الإستدلالي 699 مهني
الرقم الإستدلالي 786 مهني
الرقم الإستدلالي 781 مهني

احمد سالم ولد احويبرية
احمد ولد مختار ولد الداف
الحاج ولد محمد ولد ابوبه

- الرقباء الأول

3- في رتبة رقيب أول :

الرقم الإستدلالي 1411 مهني
الرقم الإستدلالي 1924 مهني
الرقم الإستدلالي 999 الثكنة
الرقم الإستدلالي 2030 مهني
الرقم الإستدلالي 1879 موسيقي

محمد السالك ولد المصطفى
محفوظ ولد الحسين
أمبدود مامايدو
السالم ولد سيد المختار
الشيخ ولد شداد

- الرقباء

4- في رتبة رقيب :

الرقم الإستدلالي 633 اللاسلكي
الرقم الإستدلالي 2270 السيارات

الحسن ان
زيдан ولد مولاي الزين

- الدركيان من الدرجة 4

5- في رتبة دركي من الدرجة الرابعة :

الرقم الإستدلالي 2499 مهني
الرقم الإستدلالي 2241 مهني
الرقم الإستدلالي 2562 مهني
الرقم الإستدلالي 2016 مهني
الرقم الإستدلالي 2661 مهني
الرقم الإستدلالي 2610 مهني
الرقم الإستدلالي 2592 مهني
الرقم الإستدلالي 2644 مهني
الرقم الإستدلالي 987 ثكنى
الرقم الإستدلالي 597 ثكنى
الرقم الإستدلالي 1028 ثكنى
الرقم الإستدلالي 763 ثكنى
الرقم الإستدلالي 588 ثكنى
الرقم الإستدلالي 1034 ثكنى

سعيد ولد اندركي
محمدن ولد اعلي
محمدن ولد محمد سيد احمد
محمد ولد عاليون
محمد ولد محمد احمد
زكريبا ولد عاليون
مولاي الزين ولد احمد اعمار
عاليون ولد احمد ولد اميلاك
سيداتي ولد لغافل
لامين أمبدوج
الخليفة ولد مولود
الشيخ جاني
فال بونا
احمد فال

- الدركيون من الدرجة 3

6- في رتبة تركي من الدرجة الثالثة :

الرقم الاستدلالي 2655 مهني	أحمد سالم ولد محمد المختار	-التركي من الدرجة 2
الرقم الاستدلالي 2620 مهني	أبو بكر ولد هارونا	-التركي من الدرجة 2
الرقم الاستدلالي 2656 مهني	شيخنا ولد حمودي	-التركي من الدرجة 2
الرقم الاستدلالي 2725 مهني	سيد أحمد ولد احمد	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2687 مهني	سيد محمد ولد اليتنا	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2696 مهني	محمد فال ولد عبد الحسن	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2768 مهني	حضرامي ولد وداد	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2710 مهني	جالو ماماؤ صنبا	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2754 مهني	ابراهيم ولد باركا	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2738 مهني	محمد ولد زين العابدين	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2706 مهني	اسحاق ولد محمد الهادي	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2680 مهني	سيدي محمد ولد محمد محمود	-التركي من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2748 مهني	لرابط ولد سالم فال	-التركي من الدرجة 1

7- في رتبة تركي من الدرجة الثانية :

الرقم الاستدلالي 2741 مهني	سالم فال ولد سيدي يعقوب	-الذريكون من الدرجة 1
الرقم الاستدلالي 2709 مهني	ابراهيم تونكرا	
الرقم الاستدلالي 2765 مهني	عبد الله ولد الشنفي	
الرقم الاستدلالي 2733 مهني	محمدو ولد الحسين	
الرقم الاستدلالي 2742 مهني	أعل صاو	
الرقم الاستدلالي 2682 مهني	محمد ولد محمد فال	
الرقم الاستدلالي 2714 مهني	أسويم ولد أحمد	
الرقم الاستدلالي 2691 مهني	محمد ولد محمد الأمين	
الرقم الاستدلالي 2757 مهني	سيدي ولد احمد	
الرقم الاستدلالي 2758 مهني	احمد ولد لكويري	
الرقم الاستدلالي 2763 مهني	محمد ولد الشيخ	
الرقم الاستدلالي 2721 مهني	محمد السالك ولد مختار ولد عبد الله	
الرقم الاستدلالي 2737 مهني	سيد ابراهيم ولد دد	
الرقم الاستدلالي 2739 مهني	يبه ولد بلخير	
الرقم الاستدلالي 2751 مهني	سعبد ولد المختار ولد أبوه	
الرقم الاستدلالي 2760 مهني	احمد طالب ولد الحاج	
الرقم الاستدلالي 2747 مهني	الشيخ ولد ابراهيم الكوري	
الرقم الاستدلالي 2771 مهني	عمر ولد ابراهيم انجاي	
الرقم الاستدلالي 2773 مهني	سيد ولد الرسول الطلهاوي	
الرقم الاستدلالي 2695 مهني	شيخنا ولد مولاي الرشيد	
الرقم الاستدلالي 2776 مهني	احمد ولد محمد	
الرقم الاستدلالي 2727 مهني	ابلال ولد احمد	

المادة 2.- يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الأولى. - تقبل الاستقالة المقدمة من طرف الدركي التالى أسمه ورقة الاستدلالى ويشطب على اسمه من سجلات الحضور وذلك اعتباراً من فاتح سبتمبر 1991 وتسلم له شهادة بحسن السلوك وسيحال الى احتياطي الدرك الوطنى.

قرار رقم 1004 صادر بتاريخ 26 أكتوبر 1991، يقضي بقبول استقالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
ولد أحمد	دركي : 2d	2516	أعزب	7 سنين و 11 شهراً فقط

المادة 2. - سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر اقامته إلى محل اكتتابه.

المادة 3. - كلف قائد اركان الدرك الوطنى بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص مختلفة

- السيد احمد بابا ولد ديد، مهندس التقنيات الجوية والفضائية والبحرية، مندوباً دائمادى اليونسكو.
- السيد دياخىتى ممادو، ملحق الشؤون الخارجية : قنصلاً عاماً للجمهورية الإسلامية الموريتانية لدى الجمهورية الفرنسية، مقيماً في باريس.

مرسوم رقم 138 - 81 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 1991 رل ع خ و يقضي بتعيين موظفين في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

المادة الأولى. - يعين في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون:
- السيد يحظيه ولد سيد احمد، استاذ، سفيراً مستشاراً.
- السيد عبد القادر ولد ديدى، قاض، سفيراً مدير لقطاع

الشرق الأوسط وأسيا.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

بتجديد حالة استيداع رقيب الشرطة دحمان ولد احمد الهادي، رقيب شرطة، الدرجة الثانية، العلامة القياسية 380، الرقم الاستدلالي 19936.

مقرر رقم 483 صادر بتاريخ 10 أكتوبر 1991، يقضي بإنهاء وضع رقيب شرطة في حالة استيداع.

المادة 2. - يشعر المعنى بهذا المقرر وينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الأولى. - ينتهي العمل بترتيبات المقرر رقم 272 و د ب م / م مع أو الصادر بتاريخ 11 مايو 1988 القاضي

15 فبراير 1991

المادة 2.- سينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيان رقم 491 صادر بتاريخ 14 أكتوبر 1991، يقضي
بتصحيح القرار رقم 20020 ود بـ / م مع أو الفاضي بمنع
الذلة في العلامة الفلاسية لافتتاح شرطة.

قرار رقم 992 صادر بتاريخ 21 أكتوبر 1991، يتضمن زيادة
ستين من الخدمة لفائدة ضابطي صف من الحرس
الوطني.

المادة الأولى - تمنع زيادة سنتين من الخدمة لفائدة ضابطي الصنف الوارد اسماعيلها ورقمها الاستدلاليان وذلك اعتبارا من التواريغ المحددة أسفله.

النقض الأولى - يصحح القرار رقم 0020 و د ب / م ع أ و
الكتابي بمفعه زيارة في العلامة القياسية لفتش شرطة على
الخطاب التالي :

فتش الشرطة، محمد الهدي ولد محمد الأغظف، من
الدرجة الأولى، الدرجة الثالثة العلامة القياسية 750، الرقم
ال專業 11551 والذى تابع الدراسة في التعليم العام
لأكثر سنوات، وحصل على شهادة البكالوريا في التعليم
الثانوي، زيادة 30 نقطة من العلامة القياسية لكل سنة
الدراسية، أي ما يعادل 90 نقطة، وذلك ابتداء من 6 يونيو

الرقم في اللقب	الرتبة	الرقم الاستدلالي	تاريخ بداية سريان المفعول
باباولد سالم	مساعد اول	1677	1992/1/1
بابي ولد سيد احمد اعلي	مساعد اول	1062	1992/5/1

النادرة 2. - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وأبي ولد سيدى محمد الرقم الاستدلالي 5381 من التجمع
الجهوى رقم 9 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1991 .

المادة 2. - يحق للمعنيين الحصول على استقطاعات العاشر .

المادة 3. - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مذكرة رقم 499 صادر بتاريخ 26 أكتوبر 1991، يقضي
بยกفاءة هرسيين وطنين بسبب ارتکابهما أخطاء فادحة.

النادرة الأولى . يعفى من سلك الحرس الوطني بحسب
أثر تكاليفها أخطاء فادحة الحرسينان، عالي ولد الداه
الرقم الاستدلالي 5430 من التجمع الجهوي رقم 3.

وزارة المالية

نحوه تنظيمية

المادة 4.4 - يجب على وكيل الصندوق أن يبرر استخدام الاعتمادات الموضوعة تحت تصرفه وتهيد كل بطاقة مبررة وذلك طبقاً للقواعد المعمول بها، وتقبل سلفة جديدة بمبلغ يساوي البررات القدمة وفي حدود الاعتمادات الفتحة.

وتناسب الاعتمادات المسجلة في ميزانية الدولة مع ناتج البيعات الخصومة إبان الممارسة الإلبعقة وتدون في خط من الميزانية خاص تعينه مديرية الميزانية والحسابات.

بيان رقم 270 صادر بتاريخ 23 أكتوبر 1991 يقضي
بإنشاء مصدق سلفة لدى المديرية العامة للضرائب.

النقطة الأولى - يتم إنشاء صندوق سلفة لدى المديرية العامة للتحصينات البى لفرض حسان تسديد النفقات المستعجلة لنشر التحصينات من الجيابية والإصدارات الخاصة للبيع العمومي.

النحو الثاني: - يوجد مقر صندوق السلفة بمباني المديرية العامة للمضرائب.

النقطة 3. - يحدد مبلغ السلفة بمائة الف (100.000) أوقية.

المادة 4. - تعاد الكمية الإجمالية للمشتورات من كل فئة إلى وكيل صندوق الخزينة العام وطبقاً لفترة المصادقة وتم تحديد المخصص الأصلي والذي هو من عمل وكيل الصندوق على أساس إعلانات النشر التي يتم إصدارها وحسابها في نفس الشروط المحددة في المخصصات الصادرة بموعد المادة 3 أعلاه.

المادة 5. - يقوم وكيل الصندوق بالبيع عند حصر الاستثنائي على شفاعة عبينة مقابل الكراسة

يعتبر الاختلط بالعينة مثابة إصال ويجرى فحص الصندوق محاسبة تقديرية ومحاسبة تقديرية طبقاً للشروط

المحددة من طرف أمين الخزينة العامة للمحاسبة العدوانية

وفي نهاية السنة (31 ديسمبر) تعد حالة انتقال التبرير رصيد حساب الأداء

المادة 6. - يحضر صندوق السلفة لرئاسة مجلس إدارة أو لبيان الغاء صندوق السلفة تقدم في 31 ديسمبر إلى وكيل الرقابة الختص قبل دفعها من خذيفي الاعتمادات إلى وكيل الرقابة الختص قبل دفعها من خذيفي الخزينة العامة

المادة 7. - يبلغ الحد الأعلى للمبلغ الذي يمكن أن يستحقه وكيل الصندوق ثلاثة الف (30.000) أوقية

المادة 8. - تدفع الإيرادات في صندوق الخزينة العامة عن بلوغ المبلغ المحدد في المادة 6 السابقة او في كل شهر على الأقل

ويخصم الإيراد من خط ميزاني مقتراح خصيصاً لهمن الفرض ويعين من طرف مديرية الميزانية والحسابات

المادة 9. - ينضم صندوق الإيرادات لرقابة الحاسب الرئيسي للدولة

المادة 10. - يعين وكيل الصندوق الذي هو من المديرية العامة للضرائب بموجب قرار من وزير المالية بناء على اقتراح من المدير العام للضرائب باعتماده من طرف أمين الخزينة العامة

المادة 11. - يكلف أمين الخزينة العامة ومدير الميزانية والمصالبات، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي اقتراح من المدير العام للجهاز ومع موافقة أمين الخزينة العامة

المادة 12. - يعفي وكيل الصندوق من الضمانات

المادة 13. - يعين وكيل الصندوق والذى هو من المديرية العامة للجهاز بموجب قرار من وزير المالية وببناء على اقتراح من المدير العام للجهاز ومع موافقة أمين الخزينة العامة

المادة 14. - ينشر في الجريدة الرسمية

المادة 15. - يصدر رقم 271 صادر بتاريخ 23 أكتوبر 1991 يقضي بانشاء صندوق لإيرادات لدى المديرية العامة للجهاز

المادة 16. - يتم إنشاء صندوق لسلطة لدى المديرية العامة للجهاز يتوافق مع توصيات الصندوق

المادة 17. - يوجد صندوق لإيرادات بميزاني المديرية الخصم للجهاز

المادة 18. - تجمع الشركات الخصم للبيع حسب طبيعتها ومضوعها وتكون محل إحصاء حضوري بين مصالحة النشر وأمين الخزينة العامة والحساب الرئيسي للجهاز

المادة 19. - يتدون نتائج ذلك الجهد في الحاسبة التقديرية من طرف أمين الخزينة العامة

المادة الأولى. - يتم إنشاء صندوق الإيرادات لدى المديرية العامة للضرائب يتولى تحصيل دفعات بيع نشرات الصندوق الخصمة للجمهور.

المادة 2. - يوجد مقر صندوق الإيرادات بمبني المديرية العامة للضرائب.

المادة 3. - تجمع النشرات الخصمة للبيع طبعتها ومواضعها وتكون محل احصاء حضوري بين مصالح النشر وأمين الخزينة العامة والمحاسب الرئيسي للدولة وتدون نتائج ذلك الجرد في الحاسبة التقييمية من طرف أمين الخزينة العامة.

المادة 4. - تعاد الكمية الإجمالية للمنشورات من كل فئة إلى وكيل صندوق الإيرادات مقابل توقيع على قائمة الخصماء ويتم تجديد الاختصاص الأصلي والذي دور من عمل وكيل الصندوق على أساس اعادات النشر التي يتم احصاؤها وحسابها في نفس الشروط الحددة في الدخنصلات الـ بموجب المادة 3 أعلاه.

المادة 5. - يقوم وكيل الصندوق بالبيع عند حصوله الإستثنائي على نقود عينية مقابل الكراسة. يعتبر الاحتفاظ بالعينية مثابة إيصال ويجري وكيل الصندوق محاسبة تقديرية ومحاسبة تقييمية طبقاً للشروط الحددة من طرف أمين الخزينة العامة للمحاسبة العمومية.

المادة 6. - يبلغ الحد الأعلى للمبلغ الذي يمكن أن يحتفظ به وكيل الصندوق ثلاثين ألف (30.000) أوقية.

المادة 7. - تدفع الإيرادات في صندوق الخزينة العامة عند بلوغ المبلغ الحدد في المادة 6 السابقة او في كل شهر على الأقل.

ويخصم الإيراد من خط ميزاني مفتوح خصيصاً لهذا الغرض ومعين من طرف مديرية الميزانية والحسابات.

المادة 8. - يخضع صندوق الإيرادات لرقابة المحاسب الرئيسي للدولة حسب كل فصل وفي نهاية كل سنة مالية.

المادة 9. - يغفى وكيل الصندوق من الضمانات.

المادة 10. - يعين وكيل الصندوق والذي هو من المديرية العامة للضرائب بموجب قرار من وزير المالية وبناء على اقتراح من مدير العام للضرائب ومع موافقة أمين الخزينة العامة.

المادة 11. - يكلف أمين الخزينة العامة ومدير الميزانية والحسابات، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

المادة 4. - يجب على وكيل الصندوق أن يبرر شهرياً استهلاك الاعتمادات الواردية حسب مصرفه وتقديم كل بطاقة مبررة وذلك طبقاً للقوانين المعول بها.

وتقبل سلفة جديدة بمبلغ يساوي البررات المقدمة وفي حدود الاعتمادات المفتوحة.

وتناسب الاعتمادات المسجلة في ميزانية الدولة مع ناتج الbillups المضمونة إبان الممارسة السابقة وتدون في خط من الميزانية خاص تعينه مديرية الميزانية والحسابات.

المادة 5. - يمسك وكيل الصندوق الحاسبة حسب الشروط المحددة من طرف أمين الخزينة العامة وطبقاً للقوانين العامة المحاسبة العمومية ويسمح لوكيل بفتح حسابات ايداع لدى الخزينة او آية مؤسسة مصرفية في البلد لتنفيذ النفقات المحددة بالمادة أعلاه.

وفي نهاية السنة (31 ديسمبر) تعد حالة اتفاق لتبرير رصيد حساب الأيداع.

وفي 31 ديسمبر او إبان إلغاء صندوق السلفة تقدم الاعتمادات الى وكيل الرقابة الختص قبل دفعها من جديد في الخزينة العامة.

المادة 6. - يخضع صندوق السلفة لرقابة المحاسب الرئيسي للدولة.

المادة 7. - يغفى وكيل الصندوق من الضمانات.

المادة 8. - يعين وكيل الصندوق الذي هو من المديرية العامة للجمارك بموجب قرار من وزير المالية بناء على اقتراح من مدير العام للجمارك باعتماده من طرف أمين الخزينة العامة.

المادة 9. - يكلف أمين الخزينة العامة ومدير الميزانية والحسابات، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

المادة 2. - يخصم هذا المصرف من ميزانية الدولة تسبيير 9991 الباب 25 الفصل 01 المادة 14، الفقرة 51، ويحول مبلغه إلى الحساب الحلي رقم 19677 بالبنك الوطني الموريتاني - نواكشوط - ح ١ م.

المادة 3. - يكلف مدير البيزانية والحسابات والأمين العام للخزينة، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

نصوص مختلفة

قرار رقم 999 صادر بتاريخ 24 أكتوبر 1991، يتضمن مساهمة موريتانيا في ميزانية منظمة التعاون والتنسيق لكافة الأمراض الفتاكة.

المادة الأولى. - يسمح بدفع مبلغ قدره ثلاثة ملايين (3.000.000) أوقية لصالح منظمة التعاون والتنسيق لكافة الأمراض الفتاكة (م ت آف).

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

- ممثل عن نقابة البحارة.
- أستاذة من الدراسة الوطنية للتعليم البحري والصيد معينين من طرف مدير الدراسة.
وتكون اعضاء هذه اللجنة مجانية.

المادة 4. - تقرر اللجنة لانحة الترشحين بصفة نهائية لكل مرحلة من الدراسة وذلك انطلاقاً من شروط الانتساب بمختلف أقسام الدراسة والنصول علىها بموجب المرسوم رقم 132 991 الصادر بتاريخ 10/10/1991 وذلك حسب :

- المقادع المتوفرة لكل قسم
- الاستحقاقات الفردية لملفات الترشحين.
- نتائج الاختبارات الكتابية والشفهية.
- ونتائج اختبارات الابحار.

وتحمل اللجنة لوانحة الترشحين الذين تم انتقاهم بصفة نهائية الى مدير الدراسة الذي يقوم بإكتتاب العينين في الأقسام المناسبة.

المادة 5. - تستقبل ملفات الترشحين لتكوينات الدراسة الوطنية للتعليم البحري والصيد بمديرية الدراسة بنواذيبو ومديرية التكوين البحري بنواكشوط.

- وقبول ملفات الترشح يجب ان تتضمن البطاقات التالية:
- طلب مكتوب خطياً.
- بطاقة ميلاد.
- شهادة جنسية.
- شهادة صحية لا تتجاوز ثلاثة أشهر.
- أربع صور شمسية.

ويجب ان تكون جميع البطاقات الكوئن للملفات مصادقة.

المادة 6. - تحدد السنة الدراسية 91 - 92 للمدرسة من فاتح نوفمبر وحتى 30 يوليو 1992.

المادة 7. - يلغى هذا القرار كل الترتيبات الخالفة له وبالخصوص القرار رقم 189 الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 1988 والتعلق بإجراءات التكوين البحري بمركز التكوين المهني البحري بنواذيبو.

المادة 8. - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 267 صادر بتاريخ 15 أكتوبر 1991، يحدد عدد المقادع المخصصة لكل مرحلة وقسم وتواريخ افتتاح وإغلاق الدراسة الوطنية للتعليم البحري والصيد وتنظيم اختبارات الانتقاء للسنة الدراسية 1991 - 1992.

المادة الأولى. - يحدد عدد المقادع المتوفرة لكل مرحلة وقسم من الدراسة، للسنة الدراسية 1991 - 1992 على النحو التالي:

- 1- التعليم المهني المتوسط في المجال البحري وميدان الصيد:
(50) مقعداً القسم البحارة المؤهلين.
(10) مقاعد لقسم الكهربائيين والمتخصصين في التبريد.
(50) مقعداً لقسم عمال الميكانيكا "الشحامين".
- 2) التعليم المهني العالي في المجال البحري وفي ميدان الصيد:
ثلاثين (30) مقعداً لقسم التن للصيد :
الشعبة "ب" ضباط ميكانيكيون للصيد :
عشرين (20) مقعداً لقسم الضباط الميكانيكيين للصيد من المستوى الثالث.

المادة 2. - تؤسس لجنة إدارية مكلفة بتنظيم وانتقاء الترشحين لتكوين بنواذيبو (م و ت ب ض).
المادة 3. - وتشكل اللجنة المؤسسة بموجب المادة 2 من هذا القرار على النحو التالي:

- الرئيس: مدير الدراسة.
الأعضاء: ممثل عن مديرية التكوين البحري بوزارة الصيد والإقتصاد البحري.
- ممثل عن مديرية اللاحقة البحرية بوزارة الصيد والإقتصاد البحري.
- ممثل عن مديرية الجوية لداخلة نواذيبو وزارة الصيد والإقتصاد البحري.
- ممثل عن مديرية التعليم الفني.
- ممثل عن اتحادية الصناعات وتجهيزات سفن الصيد (ا صت من).

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 137 - 91 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 1991، يقضي بإنشاء معهد عال للدراسات المهنية في جامعة نواكشوط.

المادة الأولى : ينشأ داخل جامعة نواكشوط معهد يعرف بالمعهد العالي للدراسات المهنية.

المادة 2. : تتمثل مهمة المعهد العالي للدراسات المهنية في توفير ما يلي :

- التكوين المهني العالي في التسيير الحاسبي والمالي والتجاري،
- الإعداد لشهادة الكفاءة في مهنة المحاماة.

المادة 3. : يدير المعهد العالي للدراسات المهنية مدير يساعد مجلس المعهد ، والمدير رتبة عميد كلية ، ويعين حسب شروط تعينه.

المادة 4. : تتمثل مهمة المعهد العالي للدراسات المهنية في:

- ضمان التنسيق الإداري والتربوي بالمعهد،
- تطبيق قرارات مجلس المعهد ، و ما يتعلق به من قرارات مجلس الجامعة.
- رئاسة مجلس المعهد.

المادة 5. : يشمل مجلس المعهد بالإضافة إلى المدير :

- عميد السلك الوطني للمحامين أو ممثله،
- الأمين العام للكونفدرالية العامة للمشغلين الموريتانيين أو ممثله،

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 485 صادر بتاريخ 10 أكتوبر 1991، يقضي بتعيين بعض مديري المؤسسات الثانوية.

المادة الأولى . - يعين الأساتذة التالية اسماؤهم مديرين لبعض مؤسسات التعليم الثانوي وذلك اعتبارا من 1991/9/8 حسب ما يلي :

ن.م. العمل سابقا - ن.م. العمل الجديد

الاسم الكامل

الرقم الاستدلالي

اعدادية أمرج	ثانوية النعمة	محمد ولد ابىليل	42502 خ
ثانوية لعيون	اعدادية كيهيدي	محمد ولد محمد عبد الله	40421 ك
اعدادية تامشكط	اعدادية الطينطان	يحيى ولد محمد الأمين	31893 ف
اعدادية كيفية	اعدادية تامشكط	محمد محمود ولد ابیاو	45719 ر
ثانوية تجكجة	اعدادية كرو	محمد الحافظ ولد الطلبة	45678 حـ
اعدادية كرو	ثانوية بتلميـت	سيدي محمد ولد العيل	42603 زـ
اعدادية ولاديـنج	ثانوية البنـين	الشيخ ولد عبد الجليل	29445 هـ
اعدادية مونـكل	اعدادية امبـاني	اشـريف ولـد الشـيخ عبد الله	14734 مـ
اعدادية كـيهـيدي	اعدادية البنـات أـطار	سيـدي محمد ولـد محمد سـالم	31407 سـ
اعدادية امبـاني	ثانوية روـصـو	محمدـي ولـد آـواـه	31907 وـ

اعدادية انبوبة	ثانوية الميناء	احمد ولد ابيليل	42597
ثانوية مكطع لحجار	ثانوية بتلميت	محمد المهدى ولد محمد الأمين	15022 ج
ثانوية بتلميت	ثانوية لعيون	برام ولد احمد	16243 د
ثانوية المذرذرة	اعدادية روصو	محمد الامين ولد الإمام	32468 ف
اعدادية روصو	ثانوية الجديدة	محمد عبد الله ولد باب الدين	42521 ق
اعدادية شنقيط	ثانوية البنين	محمد يسلم ولد محمد فال	25256 ب
اعدادية البنات باطار	م ت ث	الحسن ولد محمد عبد الله	51682 أ
اعدادية او جفت	م ت ف	محمد المصطفى ولد اعلم طالب	36352 م
اعدادية نواذيبو	اعدادية امرج	الدحة ولد حمادي	42505 أ
ثانوية ازويرات	اعدادية نواذيبو	الحسن ولد الوليمين	15117 و
اعدادية الرياض	اعدادية موتكل	احمد ولد المختار	42527 غ
اعدادية عرفات	اعدادية توجونين	محمد ولد يكبر	43236 ش
اعدادية البنين	م ت ث	ابراهيم ولد احمد ولد البج	52794 ي
ثانوية تفرغ زينة	ثانوية ازويرات	النان ولد خباز	10482 ق
ثانوية مكطع لحجار	ثانوية توجونين	الشيخ سيد احمد ولد اعمرا	15404 ق
اعدادية لكسر	اعدادية ولد ينج	بامحمد داهما	45666 ر
اعدادية دار النعيم	ثانوية المذرذرة	محمد امبارك ولد محمد عبد الله	45709 ح

المادة 2. - يحتفظ المديرون الآخرون بمناصبهم السابقة.

المادة 3. - سينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

الصواب :

صو حامدو معلم، الرقم الاستدلالي 12935، اعتبارا من 1/10/85 والباقي بدون تغيير.

المادة 2. - سينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 486 صادر بتاريخ 10 أكتوبر 1991، يقضي بتحسیح المادة الأولى من القرر رقم 638 الصادر بتاريخ 30/11/87 المتعلق بتعيين وترسيم موظف.

المادة الأولى. - تصحح ترتيبات المادة الأولى من المقرر رقم 638 الصادر بتاريخ 30/11/87 المتعلق بتعيين وترسيم السيد صو حامدو.

بدلا من :

صو حامدو معلم، الرقم الاستدلالي 12935، اعتبارا من 1/7/1985

المادة الأولى - يعين الاساتذة التاليه اسماؤهم مديرى دروس في المؤسسات الثانوية وذلك اعتبارا من 7/9/91 حسب ما يلى :

الرقم الاستدلالي	الاسم الكامل	مقر العمل
36932	ايد ولد يحفظ	اعدادية البناء
36921	الشيخ ولد احمدو	اعدادية لكصر
24266	محمد سالم ولد محمد فال	اعدادية واد الناقة
52780	يا عمر الشيخ	هيئة حيرية
45841	لمرابط ولد الشيخ	ثانوية لعيون
31417	احمد ولد محمد الأمين	الثانوية العربية
31004	اللوت ولد ابات	ثانوية بوكمي
31917	محمدو ولد خونا	ثانوية الجديدة
31886	محمد الحسن ولد ابياه	ثانوية الجديدة
42524	احمد عبدالله ولد جدو	ثانوية البناء
45687	محمدن ولد محفوظ	ثانوية البناء
24275	محمد ولد الخليل	ثانوية البناء
45780	محمد ولد شيخنا	ثانوية البنين
31916	السيد ولد اعمر	ثانوية البنين
45778	سيدينا ولد هنون	ثانوية البنين
43223	محمد ولد اميجن	ثانوية كيهيدي
31571	محمد ولد الطاهر	ثانوية السبخة
15102	داو موسى	ثانوية سيلي بابي
45864	محمد خونا ولد سيدی محمد	ثانوية الطيطاطان
52785	محمد يحيى ولد سيدی محمد	ثانوية توجين
29244	سیدی محمد ولد الدید	اعدادية عرفات
26528	محمد محمود ولد عبد الله	اعدادية بابايني
14264	محمد نوح ولد عبد الله سالم	اعدادية دار النعيم
28217	افاه ولد سيد احمد	اعدادية البناء بأطار
31918	محمد الامين ولد عابدين سيد	اعدادية الرياض
26454	سیدی ولد حمود ولد اجدي	ثانوية لعيون
28357	عبد الله ولد محمد يحيى	ثانوية اكحوجت
25232	بلال ولد عبد الجليل	ثانوية الالك
52769	اسلك ولد حرمه	ثانوية اطار
51672	السالك ولد جدو	ثانوية بوكمي
48823	الليح ولد مولود	ثانوية بوكمي
28042	احمد ولد عبد الكرييم	ثانوية بتلميت
25242	امحمد ولد ابراهيم اخليل	ثانوية بتلميت
25247	سید محمد ولد محمد الأمين	ثانوية البنين
52872	محمد الامين ولد ذو التورين	ثانوية المذرذرة
33884	القاسم ولد سيد محمد	ثانوية النعمة
37010	رسين ممدولي	ثانوية نواذيبو
25156	الناجي ولد سيد يوسف	ثانوية نواذيبو
43411	بدين ولد أمين	ثانوية روصو
15105	الداه ولد اعليو	ثانوية روصو
28037	محمد سالم ولد محمد الكوري	ثانوية سيلي بابي
51593	احمد قاتل ولد الطالب	ثانوية تجكدة
29002	محمد محمود ولد محمد الامين	ثانوية تمبدنه
51725	الشيخ كوناتي	ثانوية ازويء ات
42526	الشريف ولد محمد محمود	ثانوية ازويرات

المادة الأولى. - تم التأكيد بسبب الوفاة من شفاعة وظيفة الرحومة فاطمة بنت حامد معلمة من الدرجة 6، العلامة القياسية 800، منذ 89/7/1، الرقم الاستدلالي 18307 وذلك اعتباراً من 91/6/3.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

المادة 2. - يحتفظ مدير الدروس الآخرون بمناصبهم السابقة.

المادة 3. - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 497 صادر بتاريخ 23 أكتوبر 1991، يقضي بالتحقق من الشفاعة النهائية لوظيفة معلمة.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

مقرر رقم 490 صادر بتاريخ 13 أكتوبر 1991، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ مساعد.

المادة الأولى. - يعين ويرسم السيد با اداما ممادو، ممرض دولة، المستوى 2، الدرجة 4، (العلامة القياسية 600) منذ 1987/18/18 الحاصل على شهادة في التعليم شبه العلمي بوهران - الجزائر . أستاذًا مساعد في التعليم الفني، درجة أولى، (العلامة القياسية 650) بدون أقدمية اضافية، وذلك اعتباراً من 1989/7/8.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 416 صادر بتاريخ فاتح سبتمبر 1991، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظفي.

المادة الأولى. - يوضع السيدان محمد ولد اعبيد ومحمد جاورا، مفوضي شباب، في حالة تدريب، لتابعة تدريبيهما في الجزائر، وذلك ابتداءً من 7 أكتوبر 1989 ولددة سنتين (2).

المادة 2. - ينتهي اعتباراً من 1991/8/11، وضع الفنيين في حالة تدريب ويعادان إلى وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة.

المادة 3. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 489 صادر بتاريخ 13 أكتوبر 1991، يقضي بتعيين وترسيم مهندسين في الاقتصاد الريفي.

المادة الأولى. - يعين ويرسم المهندسان المساعدان العاملان بوزارة التنمية الريفية منذ 27 أبريل 1991، وبالتالي اسماعهما مهندسين في الاقتصاد الريفي، المستوى الثاني، الدرجة الأولى (ع.ق.ق 810) بدون أقدمية اضافية، وذلك اعتباراً من نفس التاريخ.

- عبد الدائم ولد معاويات، ولدود سنة 1965 بنواكشوط الحاصل على دبلوم في الزراعة العامة من معهد الزراعة والبيطرة "الحسن الثاني" المغرب.

- سيدى ولد محمد عبد الحي، ولدود سنة 1965 بالذرنة، والحاصل على دبلوم مهندس في الدراسة الوطنية للفلاح "بمكناس" المغرب.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 492 صادر بتاريخ 14 أكتوبر 1991، يقضي بتعيين وترسيم أستاذ حاصل على الليسانس.

المادة الأولى. - يعين ويرسم السيد مولاي عثمان بن مولاي احمد، اداري من سلك مساعد الدولة منذ 87/4/8، كان يعمل بوزارة التنمية الريفية والحاصل على شهادة التدريب في الشريعة الإسلامية من كلية التربية والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى "بالسعوية" أستاذًا حاصلًا على الليسانس درجة أولى (العلامة القياسية 810) بدون أقدمية، اضافية وذلك اعتباراً من 1991/5/29.

المادة 2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 493 صادر بتاريخ 14 اكتوبر 1991 يقضي
بتعيين وترسيم لكتور في الطب.

المادة الاولى .- يعين ويرسم السيد خطي리 ابن مكحل

الوريثاني الجنبيه المرلود سنه 1962 في تجكية (اعلان

ميلاز رقم 6 بتاريخ 7/28/1930) العاصل على شهادة دكتورافي

الطب من كلية الطب في سفاقس من جامعة سفاقس

(العلامة الفقاهية 900) بدون أقصمه إضافية وذلك اعتبارا

من 18 أغسطس 1991 .

مقرر رقم 498 صادر بتاريخ 23 اكتوبر 1991 يقضي
بتعيين وترسيم إداري مدني.

المادة الاولى .- يعين ويرسم السيد عبد السلام ولد الغنيف،

الوريثاني الجنبيه المرلود سنه 1968 بتتربيش (ابن لكتورها

الحاصل على دبلوم السلوك العالى من المدرسة الوطنية للاداره

العموريه من الرابط (الغرب). وذلك اعتبارا من 3 اكتوبر

1991 اداريا عدانيا مستترى ظان درجة أولى (العلامة الفقاهية

760 بدون اقصمه اضافية .

المادة.2.- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميه .

المادة.2.2.- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميه .

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

الجريدة الرسمية فاطمتنا الإنسان صو مفتتحة خزانة،
أبتداء من 19/9/1991
إبتداء من 25/9/1991

تصور ص مختلف

مقرر رقم 121 صادر بتاريخ 2 يوليه 1991، يقضى

بالغبول النهائي لمؤسسه محمد الأمين ولد تاج الدين

عن الاشتراك بالقيام بمعامل التطهير وإدارة الجردان

في الحشرات.

المادة الاولى .- تعتمد مؤسسة محمد الأمين ولد تاج الدين المسجلة بالسجل التجاري تحت الرقم 10700 بني الكشوط

من اولة الاعمال المتعلقة بتطهير العمارات الكبيرة وصيانتها

والشروط الاجتماعية كل على حدة، بتتفيد هذا الفرد الذي ينشر في الجريدة الرسميه .

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

تصور ص مختلف

المادة الاولى .- يعين السيد سيدی محمد ولد حمادي للقف

الثقافة والفنون .

الرومان: معلم، الرقم الاستدلالي: 833:- 35، رئيس مصلحة

المادة.2.- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميه .

- المعهد الوريتاني للبحث العلمي : المدير المساعد السيد ولد أبي الشيخ سيدى محمد، أستاذ، الرقم الإستدلالي 52910 المدير المساعد بالمعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية سابقا.

- في المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية : المدير المساعد السيد زيدان ولد مولاي الزين، أستاذ، الرقم الإستدلالي 37908 مدير مساعد بالمعهد الوريتاني للبحث العلمي سابقا.

المادة 2. - سينشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية.

رسوم رقم 136 - 91 صادر بتاريخ 20 أكتوبر 1991، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي.

المادة الأولى. - يعين اعتبارا من 22 مايو 1991، في وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي :

في مديرية المكتبات :

- رئيسة مصلحة المكتبات : خديجة بنت عبد الحي، أستاذة، الرقم الإستدلالي 28108 ب.

4. إعلانات

إعلان ضياع

التعلق بالقسيمة رقم 21 "مدينة ز" في النطقة التقليدية بالعاصمة.

موثق العقود
خليهن ولدان

يشعر الجمهور بضياع سند العقار رقم 264 دائرة الترارزة
ملك للدولة الوريتانية: